

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

واختار الخليل وسيبويه الضمَّ وأبو عمَّـرٍ وعيسى النصبَ ووافق الناظم والأعلم سيبويه في العَلامَ وأبا عمرو وعيسى في اسم الجنس .

فصل .

ولا يجوز نداء ما فيه ((أ ل)) إلا في أربع صُورٍ : .

إحداها : اسم الـ تعالَى أجمَعَوُا على ذلك تقول ((يا ا)) بإثبات الألفين و ((يا ا)) بحذفهما و ((يا ا)) بحذف الثانية فقط والأكثرُ أن يحذف حرف النداء ويُعَوِّضُ عنه الميم المشدَّدة فتقول ((اللّهُمَّ)) وقد يجمع بينهما في الضرورة النادرة كقوله : .

- .

(أَقُولُ يَا اللّهُمَّ يَا اللّهُمَّ ...)